



قرار رقم (٢٧٤٧) لسنة ٢٠٢٦
بتاريخ ٣١ / ٨ / ٢٠٢٦
بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين حر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين
وإعادة التأمين .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الآتى ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس
رقم قيدهما السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومى
١	شيريهان جابر دياب ابو زيد	٥١٠٧٩	حر	٢٩٠٠٤٢٨٨٨٠٠٨٤١
٢	شيماء حمدى زيدان محمد سالم	٣٨٨٩٨	حر	٢٩٠٠٤٢٠١٢٠٠٤٢٨

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس ادارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د . اسلام عبد العظيم عزام